

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

تدألة المفظة

عنه السلطان اذا خاف من شئ من العشر قال خرج به مولاه
 العباس قال حدثنا ابو بكر الرواسي قال سألت ابا عبد الله رضى الله عنه
 الارض خط عنها من الخبز من غير ان يمشوا فان نظروا بقدر ما تقصوه من
 الخبز فسمعت فيه هـ حدثنا العباس بن المفضل قال حدثنا صالح بن
 احمد قال قال ابى وحدثنا عبد الله بن العباس قال حدثنا اسحق بن منصور قال
 قال احمد رضى الله عنه عن ابي عبد الله رضى الله عنه ان ابا عبد الله رضى الله عنه
 حدثنا ابن محمد قال حدثنا ابو داود قال سمعت ابا عبد الله رضى الله عنه عليه
 يقول لا يغيب بالبادية التذاد واعلمهم من العشرة لان هذا غاب بعينه
 قال عبد العزيز رضى الله عنه وبارك وتعالى ابو داود اقل لان الزكاة حق للغير
 فلا اخذها لنفسه فهو الظالم به وليس في ذمته الاخذ ولا يغيب بالغييب
 من الزكاة والله اعلم

قوله

القول في القوم اذا اجمعوا في عامهم ذلك
 حدثنا احمد قال حدثنا حريز بن سفيان قال حدثنا محمد بن يزيد قال حدثنا
 محمد بن بكر قال حدثنا ابن جريح قال حدثنا محمد بن اسحق عن يعقوب بن
 عنه عن ابن يونس عن عبد الله بن ابي ذياب قال اخبرني عن ابي عبد الله رضى الله عنه
 انه عليه السلام قد غاب ما لا ماله فلما كانت السنة المستقلة اها الناس
 يعني واسى ان اهل منتهى عقابهم فاستب منهم عقلا واحدا
 عقلا هـ حدثنا احمد قال حدثنا الميموني قال قلت لابي عبد الله عليه
 السلام في حديث محمد بن يعقوب رضى الله عنه اذا اجمعوا على الهدى
 قال السن قد اجمعوا في السنة الاخرى هـ قلت فانه يذهب اذا اجمعوا
 له يذهب سنة تلك السنة قال نعم اذا اجمعوا على الهدى او اجمعوا
 انما تد في فخرهم فاذا اجمعوا على الهدى فخذ منهم قلت لابي عبد الله رضى الله عنه
 الله عليه وواحد ما سئل للنسبة المامية قال نعم يورثها عنهم في المائنة

حدثنا اسعد الملق قال حدثنا ابو همام قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن
 شريك بن ابى نجر عن قيس بن طلحة عن ابي ذر قال اول من اعرى العرب
 دخل منها قال ذلك المذنب من العرب الوارعى كان عاملا للعرش ورضوان الله عليه فلما
 بعث النبي فطلبوا الهدى فلققت الهدى وتقطعت اليها اذ لم ياتهم الخيل وذلك
 الميادين فبعثت الى عمير رضى الله عنه فبعثت اليه فمضى ان يجمع ما
 دأبت فمضت منه هـ

قوله

القول في انه لا يشبه الاثر من قيس
 حدثنا القاسم قال حدثنا ابو بكر الاشعثي قال حدثنا عبد الله بن احمد قال حدثنا
 حنبل وحدثنا العباس قال حدثنا صالح بن احمد وحدثنا عبد الله بن العباس
 قال حدثنا اسحق بن منصور قال قال ابو عبد الله رضى الله عنه لا يشبه
 الاثر من قيس هـ حدثنا ابن محمد قال حدثنا ابو داود قال ابو عبد
 الله رضى الله عنه ولا يشبه الاثر من قيس هـ حدثنا القاسم بن
 احمد قال حدثنا ابو بكر الرواسي قال ابو عبد الله رضى الله عنه عليه السلام
 الفارسي يمشى للخط سكر وكف من سكره ولا يشبه الاثر من
 قيس هـ قيل فان كان معه اداس قل لا يشبه الاثر من قيس هـ

قوله

القول في سب العتق
 حدثنا اسعد الملق ابو همام قال حدثنا حنبل قال حدثنا اسحق بن يونس
 قال سمعت المسير رضى الله عنه يقول صاحب العتق يستزله راجله
 حدثنا احمد قال حدثنا الميموني وحدثنا احمد قال حدثنا زر بن ابي
 عن احمد بن القاسم وحدثنا احمد بن محمد قال حدثنا سيدي الميموني
 قال واسئل احمد رضى الله عنه عن صاحب العتق قال هو يستر له الرجل

احمد وسمعت ان عذرة يقول والارض منة ارضنا من حيا وارض خراج حيا
 عبد الله بن احمد قال حدثنا جليل فان ابو قده الله رحمت الله عليه لكن لا عمل
 النبو ان نبي واما قوله المشركون عذرة والبيع مائة ولو اعطته وشركه
 حيا احمد قال حدثني قال قلت لاجد رحمت الله عليه قدس عنده ما علم الخوارج
 لا ماخذ السلطان بها شيا قال خرج ما جعلها الزكاة فيتمدق بها لان ذلك
 وشدة دونه وسالت احمد رحمت الله عليه فزارضه على عكس النصف او اكثر او اقل
 اخذ السلطان حقه هل على ما هو العشر قال لا ارض الصلح غير ان العشر نصف
 فوخذ النصف قلت انهم ما يكون منهم قال يطولون ولا يرفقوا بل عليه شيا
 وقال اذا اخذته السلطان فلا شئ عليه ع

قال

الفول في صلح اهل الذمة على ارضهم ومن عليه
 حيا احمد قال حدثنا الميموني قال حدثنا ابو عبد الله احمد بن حنبل رحمت الله عليه
 قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جابر عن ابي اسحق الشيباني عن جده وروى القلي
 قال قال محمد بن الخطاب رضوان الله عليه لئن تغلبت قد كان لولا صوت في الماهلية
 في ذواتهم في الاسلام فضلا عن غيرهم على ان ضعف عليهم الصلح
 حيا احمد بن العباس قال حدثنا اسحق بن منصور قال قلت لاجد رحمت
 الله عليه على اهل الذمة من خروجه وطلبه وروعه ومواظبه
 صدقة قال شئ عليهم من الا في المواشي اهل بعلب ما تعلق عليهم
 الصدقة حيا احمد قال حدثنا زكريا بن الفرج عن احمد بن القاسم
 قال سمعت احمد رحمت الله عليه قال في ارض من تغلبت الهشام بن علي
 فاذا استبرأها مسلم فاهتروا عند ذلك اذا استبرأ القلي ارض مسلم
 فاهتروا عن طمعه والمال والغاشي سوا العسر والدير فانها من زكاة
 قال عبد العزيز رحمت الله عليه وذلك في ارضها على ما انا العنوة وعلى ما استمناه
 وذلك على ذلك ما ذكره في الباب الذي بعد هذا
 قال الفول في ارض المسلمين من عهده ارضهم


حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا عمه بن عاصم قال حدثنا محمد بن اسحق الصنعاني قال سمعت
 احمد بن حنبل رحمت الله عليه يقول سمع اهل الذمة ان يسعون من ارض المسلمين
 وليس في ارض اهل الذمة فبذقه انا قال من دخل مدقه فظهره وتعبه فامى
 طهارة للمسلمين حيا احمد قال حدثنا زكريا بن الفرج عن احمد بن
 القاسم قال سالت احمد رحمت الله عليه عن الذمة ان كان لشركي ارض فشرى
 قال اذا اشتري ارض من العشر سقط منه العشر اذا ملكها ذمة قلت
 لا يكون عليه فيها شيا قال نعم ان يقع من شرها لان اهل الذمة لو اجازوا
 الارض فاستروا ما حولنا ذهبت الزكوة وذهب العشر وهذا في ارض العشر
 فاما ارض الخداع فلا حيا احمد بن محمد قال حدثني عبد الملوك بن عبد
 البر بن الميموني سالت احمد رحمت الله عليه عن ارض اهل الذمة قال من الناس
 من يتفك باخذ من ارضهم الفقه قلت فاذا لم تكن ارض خراج ارض باخذ
 منها الفقه قال ينظر الى ما يخرج قلت وهذا في الحب قال نعم قال يوجد
 من احوال اهل الذمة اذا اهدوا فيها قوميت باخذ منهم زكاة ما من بيت تضعف
 عليهم من الناس من يشه الزرع على هذا قال عبد العزيز رحمت
 الله عليه اخذ ابو بكر الخلال رضوان الله عليه ان لا يسروا منها شيا وان
 استروا اصغر صلحهم الزكاة وبدا قول كما اصغرت عليهم في احوالهم
 واخباري اهل الذمة يتفوق من شرها اجمع في العبيد وامتن في القبايع

قال

الفول في صلح اهل الذمة على ارضهم ومن عليه
 حيا احمد بن محمد بن عمار القزويني قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن لهيعة
 عن ابي الربيع عن جابر بن عبد الله ان محمد بن الخطاب رضوان الله عليه اجبره
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا خير من الهوى
 والصارى من جزية العرب حتى لا اذرونها الا مسلمان حيا احمد
 قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا يعقوب بن محمد عن ابيه عن ابي عبد الله
 رحمت الله عليه وسالته عن قول النبي صلى الله عليه وسلم امر هو المشركين

قائمة
القول في سيرة العيين والفزق بين

العترة والعين
حدثنا احمد قال حدثنا احمد بن محمد بن مطر قال حدثنا ابو طالب وحدثنا
جعفر قال حدثنا اسحق بن ابراهيم وحدثنا احمد قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا ابو الجارث وحدثنا احمد قال حدثنا يوسف بن موسى
ماثوداود وحدثنا احمد قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا بكر
بن محمد عن ابيه عن يونس بن عمير بن عمار بن علقمة قال قال ابو عبد الله
وحدثنا الله عليه الفقيه الذي اوبى عمري سمعته في الحديث في
والعين الذي احب اوبى عمري واذ ابو داود قلت ففتر وانفس
ويعين قال سمعته في الحديث فيك لدمعة يدونين قال
سنة لا يتين وحدثنا احمد قال حدثنا ابو داود قال قلت
لاحمد وحدثنا الله عليه الفقيه في قوله الفقيه والفقيه واحد
ماخذ البرذون قال لا ماخذ وحدثنا احمد قال حدثنا الهادي
بن احمد الياس وحدثنا احمد قال حدثنا يوسف بن مطر قال حدثنا محمد بن
احمد الاسدي قال حدثنا ابراهيم بن يعقوب الخورجاني عن اسمعيل
بن سعيد قال سألت احمد وحدثنا احمد قال حدثنا ابن عبد الرحمن
قال حدثنا الفضل بن محمد الصمد قال سئل احمد وحدثنا الله عليه
واللفظ لا يستعمل عن سهام الجبل فقال للفقيه طيبه اسم
فعلت لذي البراذن قال ما ادرى من البراذن فمعه ذلك
قال الفضل بن محمد الصمد قال ابو عبد الله وحدثنا الله عليه اذا قلت
البراذن يدرك ما يدرك الجبل فمعه قلت سمعته لذي قال سمعته
قال عبد العزيز كان ابو عبد الله يسمي الحلال بسم الله عليه للبراذن
سمي مثل الفرس العربي والتم اقول به انا ان العيون سمي
لانه لا يدرك ما يدرك العربي وفي بيان ذلك



نَهْأَلَه
أَلْمَفْطَلَه